



## برنامج الأمم المتحدة للبيئة



مؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا

بشأن الزئبق

الاجتماع الثالث

جنيف، ٢٥-٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩

البند ٥ (ك) من جدول الأعمال المؤقت\*

مسائل تُعرض على مؤتمر الأطراف لكي ينظر

فيها أو يتخذ إجراءً بشأنها: انبعاثات الزئبق

الناجمة عن الحرق المكشوف للنفايات

### المعلومات المتعلقة بانبعاثات الزئبق الناجمة عن الحرق المكشوف للنفايات

#### مذكرة من الأمانة

١- اعتمد مؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق، خلال اجتماعه الأول المعقود في جنيف في الفترة من ٢٤ إلى ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، المقرر م-١/١٤ بشأن انبعاثات الزئبق ذات الصلة بالحرق المكشوف للنفايات. وفي ذلك المقرر، سلّم مؤتمر الأطراف بأن الحرق المكشوف [للنفايات] قد يكون مصدراً هاماً لانبعاثات الزئبق لم يجز تحديده كميّاً، وبأن التوجيهات بشأن أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية<sup>(١)</sup> تفيد بأن الحرق المكشوف للنفايات يُعتبر من الممارسات البيئية السيئة التي ينبغي التخلي عنها. ودعا المؤتمر الأطراف وغيرها من الكيانات والمنظمات المهتمة إلى أن تقدم إلى الأمانة معلومات عن انبعاثات الزئبق من الحرق المكشوف للنفايات وطلب إلى الأمانة أن تواصل تجميع المعلومات، ولا سيما من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بما في ذلك المعلومات المستمدة من قوائم الجرد والتقييمات الأولية لميناماتا، ومعاملات الانبعاث والقياسات الحقيقية للانبعاثات التي تقدمها الأطراف، وأي معلومات ذات صلة تضعها مؤتمرات الأطراف في اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، واتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة، وأن تقدم تلك المعلومات إلى مؤتمر الأطراف لكي ينظر في اجتماعه الثاني في ضرورة اتخاذ مزيد من الإجراءات.

\* UNEP/MC/COP.3/1.

(١) المبادئ التوجيهية المتعلقة بانبعاثات الزئبق بشأن أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية مع مراعاة أي اختلافات بين المصادر الجديدة والقائمة والحاجة إلى التقليل إلى أدنى حد ممكن من الآثار الشاملة لعدة أوساط، وهي مبادئ اعتمدها مؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا في اجتماعه الأول (المقرر م-١/٤) من أجل مساعدة الأطراف على الوفاء بالتزاماتها بموجب المادة ٨ (UNEP/MC/COP.1/7، المرفق الثاني).

٢- وقدمت الأمانة المعلومات المجمعّة إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني المعقود في جنيف في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨. واتفق المؤتمر، إذ أحاط علماً بالمعلومات المجمعّة، على أن تقديم الدعم للبلدان النامية بشأن هذه المسألة الهامة يتسم بأهمية حيوية وطلب إلى الأمانة أن تواصل جمع المعلومات ذات الصلة وإتاحة الاطلاع عليها. وكذلك طلب المؤتمر إلى الأمانة الاستمرار في المشاركة في هذه المسألة مع أمانة اتفاقيات بازل وروتدوم واستكهولم وإطلاع المؤتمر على آخر المعلومات في اجتماعه الثالث.

٣- ووجهت دعوة إلى الأطراف والجهات المعنية الأخرى إلى تقديم معلومات عن انبعاثات الزئبق الناجمة عن الحرق المكشوف للنفايات، من خلال رسالة موجهة من الأمين التنفيذي بتاريخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ بشأن الإجراءات اللازمة لمتابعة نتائج الاجتماع الثاني للمؤتمر. ووردت إفادة من نيجيريا تصف الممارسات العامة لإدارة النفايات وتقديرات انبعاثات الزئبق الناجمة عن الحرق المكشوف للنفايات. وترد هذه الإفادة في الوثيقة UNEP/MC/COP.3/INF/16، وهي أيضاً متاحة على الموقع الشبكي لاتفاقية ميناماتا على الرابط: [www.mercuryconvention.org/Meetings/Intersessionalwork/tabid/7857/language/en-US/Default.aspx](http://www.mercuryconvention.org/Meetings/Intersessionalwork/tabid/7857/language/en-US/Default.aspx).

٤- ونظم كل من الأمانة والمركز الدولي للتكنولوجيا البيئية التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ووزارة البيئة اليابانية حلقة عمل بشأن أوجه التآزر في مجال إدارة نفايات الزئبق في أوساكا، اليابان، عقدت يومي ٣٠ و٣١ أيار/مايو ٢٠١٩. وتناولت حلقة العمل أنواعاً مختلفة من الحرق المكشوف للنفايات، بما في ذلك الحرق المكشوف المتعمد وغير المتعمد في مقابل النفايات أو الحوادث. وأوصى المشاركون بتعزيز الالتزامات السياسية بوضع إطار تشريعي، ووضع خطة لإدارة النفايات من أجل تشجيع الانتقال من الحرق المكشوف للنفايات إلى التخلص منها في مواقع دفن القمامة الصحية وحرقتها في ظل تدابير ملائمة لمكافحة التلوث، وإطلاق برنامج رصد لقياس انبعاثات الزئبق. وسيتاح التقرير عن حلقة العمل على الموقع الشبكي للاتفاقية.

٥- ووضع برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بالتعاون مع معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، تحديثاً لمعامل الإدخال الافتراضي المستخدم للحرق المكشوف للنفايات في مجموعة أدوات تحديد الزئبق المتسرّب وتقدير كميته. فاستناداً إلى البحوث التي أجريت، عُدّل المعامل الافتراضي (٥ غرامات زئبق/طن يُحرق من القمامة، ونطاق من ١ إلى ١٠ غرامات زئبق/طن) بتخفيضه إلى ١ غرام زئبق/طن ونطاق من ٠,٢ إلى ٤ غرامات زئبق/طن. ويُعتقد أن المعامل الافتراضي الجديد يعكس بصورة أفضل تكوين النفايات التي يتم حرقها في الأماكن المفتوحة في معظم البلدان التي تستخدم مجموعة الأدوات. ومع ذلك، يُشجّع المستخدمون على النظر في المعامل وتعديله وفقاً للمعارف المتاحة والحالة المحددة لكل بلد. وستُنشر مجموعة الأدوات المحدثة على الموقع الشبكي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة<sup>(٢)</sup>.

٦- وفي محاولة لمواصلة معالجة الحاجة إلى بيانات كمية، على النحو المسلّم به في المقرر ١م-١٤/١، ما فتئ المركز الدولي للتكنولوجيا البيئية يجري رسداً للزئبق الناجم عن الحرق المكشوف للنفايات ومقابل القمامة المكشوفة بالتعاون مع وزارة البيئة اليابانية، كجزء من مشروع الإدارة السليمة بيئياً لنفايات الزئبق الذي تموله اليابان. وأجري رصد الزئبق في مدفن قمامة "بانثار غيبانغ" في إندونيسيا في حزيران/يونيه ٢٠١٨، ومدفن قمامة "داندورا" في كينيا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، وفي مدفن قمامة "تين بين" في ميانمار في كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، وسيجرى في موقعين إضافيين في عامي ٢٠١٩ و٢٠٢٠. وستصدر نتائج رصد الزئبق في عام ٢٠٢٠.

(٢) [www.unenvironment.org/explore-topics/chemicals-waste/what-we-do/mercury/mercury-inventory-toolkit](http://www.unenvironment.org/explore-topics/chemicals-waste/what-we-do/mercury/mercury-inventory-toolkit)

- ٧- ووضعت أيضاً معلومات ذات صلة بالحرق المكشوف للنفايات في سياق اتفاقيتي بازل واستكهولم<sup>(٣)</sup>.
- ٨- واعتمد مؤتمر الأطراف في اتفاقية بازل في اجتماعه الرابع عشر في أيار/مايو ٢٠١٩ التوجيهات بشأن كيفية معالجة الإدارة السليمة بيئياً للنفايات في القطاع غير الرسمي (UNEP/CHW.14/INF/8). وتعترف التوجيهات بالآثار البيئية الضارة للحرق المكشوف وما يرتبط به من مخاطر صحية، إلى جانب مخاطره المترتبة على صحة العمال. وتنصح التوجيهات، التي توصي بتقوية القطاع غير الرسمي عن طريق تحفيز اعتماد ممارسات الإدارة السليمة بيئياً، بأن يتم التخلص النهائي من المخلفات والنفايات غير القابلة لإعادة التدوير بطريقة سليمة بيئياً من خلال أحدث المرافق ووفقاً لأنواع التكنولوجيا المتاحة لكل بلد أو منطقة، وأنه يجب حظر الإحراق في الأماكن المفتوحة، وخصوصاً حرق النفايات الخطرة.

### الإجراء الذي يُقترح أن يتخذه مؤتمر الأطراف

- ٩- قد يود مؤتمر الأطراف أن ينظر في المعلومات الواردة في هذه المذكرة، وأن يطلب إلى الأمانة مواصلة جمع المعلومات ذات الصلة وإتاحة تلك المعلومات على الموقع الشبكي للاتفاقية.

(٣) على سبيل المثال، تنص بوضوح المبادئ التوجيهية بشأن أفضل التقنيات المتاحة والتوجيهات المؤقتة بشأن أفضل الممارسات البيئية ذات الصلة بالمادة ٥ والمرفق جيم من اتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة، على أن الحرق المكشوف عملية غير مقبولة بيئياً.